

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٩٥ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب السيد محافظ البحيرة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يتم تخصيص قطعتى أرض بمساحة إجمالية مقدارها ١٣ فداناً و ٨ قراريط ، بناحية فرهاش مركز حوش عيسى بمحافظة البحيرة ، لصالح الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ، بمقابل ارتفاع محدد فى البروتوكول الموقع فى ١/١٠/٢٠١٤ ، لإقامة مجمع تعاونى (سكنى - حرفى) عليها وهى عبارة عن قطعتى أرض مساحتها وحدودها كما يلى :

المساحة الأولى : فدانان وقيراط واحد ، أرض بور غير منزرعة وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : جسر مصرف صرف ثم مصرف صرف .

الحد القبلى : أرض زراعية باسم / أحمد حسين عرفة .

الحد الشرقى : جسر مصرف صرف ثم مصرف صرف .

الحد الغربى : قناة رشا ثم مبانى باسم / أحمد حسين عرفة .

المساحة الثانية : ١١ فداناً و٧ قراريط ، تقع خارج الحيز العمرانى ومقام عليها
معمل تفريخ وتصنيع علف متوقفان عن العمل ومباني إدارية عبارة عن طابقين ومخازن
لمشروع السلالات الداجنة وحدودها كالاتى :

- الحد البحرى : جسر مصرف صرف ثم مصرف صرف .
- الحد القبلى : أرض زراعية باسم/ سعاد قدس عوض .
- الحد الشرقى : أرض زراعية باسم/ أحمد حسين عرفة وعاطف نوح قناوى .
- الحد الغربى : طريق أسفلت فرهاش ثم مصرف صحى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ رجب سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١١ مايو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب